**بسم الله الرحمن الرحيم**

**الدورة الشهرية للتزكية والتربية لشهر جمادى الأولي 1440 الموافق فبراير 2019م**

**المادة: الفقه الإسلامي الموضوع : الجنائز (منع المريض من السكن بين الأصحاء)**

الحمد لله رب العالمين, القائل في كتابه المجيد كل نفس ذائقة الموت والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين, القائل في حديثه الشريف: عندما سئل **مَنْ أَكْيَسُ النَّاسِ وَأَحْزَمُ النَّاسِ ؟ فَقَالَ : أَكْثَرَهُمْ ذِكْرًا لِلْمَوْتِ ، وَأَشَدُّهُمُ اسْتِعْدَادًا لِلْمَوْتِ قَبْلَ نُزُولِ الْمَوْتِ ، أُولَئِكَ هُمُ الأَكْيَاسُ ذَهَبُوا بِشَرَفِ الدُّنْيَا وَكَرَامَةِ الآخِرَةِ**

اللهم صلي عليه وآله وصحبه أجمعين

**منع المريض من السكن بين الأصحاء**

ومن كان مبتلى بأمراض معدية، يجوز منعه من السكن بين الاصحاء ولايجاور الاصحاء، فان النبي صلى الله عليه وسلم قال: " **لاَ يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ** " فنهى صاحب الابل المراض أن يوردها على صاحب الابل الصحاح مع قوله " **لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ ». رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ** " وكذلك روي انه لما قدم رجل محذوم ليبايعه، أرسل إليه بالبيعة، ولم يأذن له في دخول المدينة.

**النهي عن الخروج من الطاعون أو الدخول في أرض هو بها :**

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخروج من الارض التي وقع بها الطاعون أو الدخول فيها، لما في ذلك من التعرض للبلاء. وحتى يمكن حصر المرض في دائرة محددة، ومنعا لانتشار الوباء. وهوما يعبر عنه بالحجر الصحي.

روى الترمذي وقال: حسن صحيح.

عن أسامة بن زيد**: أن النبي صلى الله عليه وسلم ذَكَرَ الطَّاعُونَ فَقَالَ بَقِيَّةُ رِجْزٍ أَوْ عَذَابٍ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَهْبِطُوا عَلَيْهَا "**

وروى البخاري عن ابن عباس: **أنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّأْمِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ**. **فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّأْمِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ عُمَرُ ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّأْمِ فَاخْتَلَفُوا**.

**فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَدْ خَرَجْنا لِأَمْرٍ وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ** ، **وَقَالَ بَعْضُهُمْ**: **مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ، **وَلَا نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ فَقَالَ**: **ارْتَفِعُوا عَنِّي**.

**ثُمَّ قَالَ**: **ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ**. **فَدَعَوْتُهُمْ** **فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ فَقَالُوا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ**. **فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ**: **إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ**.

**قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ**: **أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ** ؟ فقال عمر: **فَقَالَ عُمَرُ لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ** ؟ **نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ**. **أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُدْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا خَصِبَةٌ** ، **وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ** ، **أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ** ؟ **قَالَ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ** حاجاته، **فَقَالَ**: **إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا**. **سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ**: **" إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ** " **قَالَ فَحَمِدَ اللَّهَ عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ**.

**استحباب ذكر الموت والاستعداد له بالعمل:** رغب الشارع في تذكر الموت والاستعداد له بالعمل الصالح، وعدذلك من دلائل الخير.

فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **أتيت النبي صلى الله عليه وسلم عاشر عشرة، فقام رجل من الانصار فقال: يا نبي الله مَنْ أَكْيَسُ النَّاسِ وَأَحْزَمُ النَّاسِ ؟ فَقَالَ : أَكْثَرَهُمْ ذِكْرًا لِلْمَوْتِ ، وَأَشَدُّهُمُ اسْتِعْدَادًا لِلْمَوْتِ قَبْلَ نُزُولِ الْمَوْتِ ، أُولَئِكَ هُمُ الأَكْيَاسُ ذَهَبُوا بِشَرَفِ الدُّنْيَا وَكَرَامَةِ الآخِرَةِ."**.

وعنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أكثروا من ذكر هاذم (1) اللذات " رواهما الطبراني بإسناد حسن.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول الله تعالى " فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام.

" قال: " إذا دخل النور القلب انفسح وانشرح قالوا: هل لذلك من علامة يعرف بها؟ قال: " الانابة إلى دار الخلود، والتنحي عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل لقاء الموت ". رواه ابن جرير، وله طرق مرسلة ومتصلة يشد بعضها بعضا.

**كراهة تمني الموت :**

يكره للمرء أن يتمنى الموت أو يدعو به، لفقر أو مرض أو محنة أو نحو ذلك، لما رواه الجماعة عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " **لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ مُتَمَنِّيًا للموت فَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ أَحْيِنِى مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِى وَتَوَفَّنِى إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِى**".

وحكمة النهي عن تمني الموت ما جاء من حديث **أُمِّ الْفَضْلِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ وَهُوَ يَشْتَكِي فَتَمَنَّى الْمَوْتَ فَقَالَ يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتَ مُحْسِنًا تَزْدَادُ إِحْسَانًا إِلَى إِحْسَانِكَ خَيْرٌ لَكَ وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا فَإِنْ تُؤَخَّرْ تَسْتَعْتِبْ (2) خَيْرٌ لَكَ فَلَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ "** رواه أحمد والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

(1) هاذم: قاطع والمراد به الموت.

(2) تستعتب: تسترضي الله بالاقلاع عن الاساءة والاستغفار منها. " والاستعتاب " طلب إزالة العتاب.

فإن خاف أن يفتن في دينه يجوز له تمني الموت دون كراهة، فمما حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في دعائه: " **اللهم إني أسألك فعل الخيرات. وترك المنكرات وحب المساكين، وأن تغفر لي وترحمني، وإذا أردت فتنة في قومي فتوفني غير مفتون، وأسألك حبك وحب من يحبك وحب عمل يقرب إلى حبك** " رواه الترمذي وقال: حسن صحيح.

وفي الموطأ عن عمر رضي الله عنه دعا فقال: **" اللَّهُمَّ كَبِرَتْ سِنِّي وَضَعُفَتْ قُوَّتِي وَانْتَشَرَتْ رَعِيَّتِي فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مُضَيِّعٍ وَلَا مُفَرِّطٍ** "

**حكم الانتحار**

حرم الشارع الانتحار- وهو قتل الشخص نفسه عمدا، ويعد جريمة عظيمة وكبيرة من الكبائر. وهو حرام اتفاقًا بأدلة المنقول والمعقول. والنفس ملك لله، والحياة وهبها الله للإنسان، فليس له أن يستعجل الموت بإزهاق الروح.

**قال الله تعالي: وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا {النساء: 29-30 }.**

**وعن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من حلف بملة سوى الإسلام كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله ولعن المؤمن كقتله رواه البخاري في الصحيح**

**عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « مَنَ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِى يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِى بَطْنِهِ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ شَرِبَ سَمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا » رواه مسلم. (**يتحسى : يشرب ويتجرع ،يتوجأ : يطعن)

وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( **كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فأخذ سكيناً فحز بها يده فما رقأ الدم حتى مات . قال الله تعالى : بادرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة** ) رواه البخاري ( 3276 ) ومسلم ( 113 )

وقد ترك النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة على المنتحر ، عقوبةً له ، وزجراً لغيره أن يفعل فعله ، وأذن للناس أن يصلوا عليه ، فيسن لأهل العلم والفضل ترك الصلاة على المنتحر تأسيّاً بالنبي صلى الله عليه وسلم .

فعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : ( **أُتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمَشاقص فلم يصل عليه** ) رواه مسلم ( 978 ) .

قال النووي : " المَشاقص : سهام عراض . وفي هذا الحديث دليل لمن يقول : لا يصلى على قاتل نفسه لعصيانه , وهذا مذهب عمر بن عبد العزيز والأوزاعي , وقال الحسن والنخعي وقتادة ومالك وأبو حنيفة والشافعي وجماهير العلماء : يصلى عليه , وأجابوا عن هذا الحديث بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل عليه بنفسه زجرا للناس عن مثل فعله , وصلت عليه الصحابة " انتهى . " شرح مسلم " ( 7 / 47 ) .

فالواجب على المؤمن التصبر والتحمل إذا حصل عليه نكبة ومشقة في دنياه أن لا يعجل في قتل نفسه، بل يحذر ذلك، ويتقي الله، ويتصبر ويأخذ بالأسباب وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا [الطلاق:2]

**وهل يخلد في النار من قتل نفسه:** ولا يحكم على من ارتكب ذنبا غير مستحل له بالحرمان من دخول الجنة، فمذهب أهل السنة أن من مات على التوحيد لا يخلد في النار، ولو ارتكب ما ارتكب من الكبائر، أما ما ورد في تخليد من قتل نفسه في النار كحديث أبي هريرة في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا فالمراد به -كما فسره أهل العلم- من استحل قتل نفسه، فيصير  باستحلاله كافرا، والكافر مخلد بلا ريب في النار، وقيل: ورد مورد الزجر والتغليظ وحقيقته غير مرادة، وقيل: إن جزاءه هو التخليد في النار لكن الله قد تكرم على الموحدين فأخرجهم من النار.

وتمني الشهادة في سبيل الله ليس من تمني الموت المنهي عنه

قال الإمام النووي: أما أحكام الحديث ففيه حجة لقاعدة عظيمة لأهل السنة أن من قتل نفسه أو ارتكب معصية غيرها ومات من غير توبة فليس بكافر، ولا يقطع له بالنار، بل هو في حكم المشيئة.

لقد وضع مسلم في صحيحه باب الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ قَاتِلَ نَفْسِهِ لاَ يَكْفُرُ